

قياس أثر معدل التشارك على حجم الكتلة النقدية المتداولة

حالة السودان خلال الفترة 2003 – 2016

*measure the impact of participation rate on Monetary mass
Case study of Sudan during the period 2003 - 2016*

فاتح مناع

طالب دكتوراه

جامعة المسيلة - الجزائر-

الملخص:

تهدف هذه الدراسة قياس أثر معدل التشارك على حجم الكتلة النقدية لدى الجمهور والمصارف العاملة في الجهاز المصرفي السوداني، حيث تم التطرق إلى مفهوم معدل التشارك وأهم صيغته وشروط تطبيقه في الاقتصاد الإسلامي، كما تم التطرق إلى مفهوم العرض النقدي وحجم الكتلة النقدية المتداولة في الاقتصاد السوداني خلال فترة الدراسة، بالإضافة للطرح النظري تم الاستعانة بنموذج إحصائي لدراسة طبيعة العلاقة بين المتغيرين محل الدراسة من خلال بيانات مستقاة من تقارير شهرية للعرض المالي والاقتصادي وسلسلة الدراسات والبحوث للبنك المركزي السوداني للفترة 2003 - 2016، حيث تم اختبار هذا النموذج وفرضيات الدراسة باستخدام طريقة المربعات الصغرى من خلال تحليل الانحدار الخطي البسيط، واعتمدنا في بناء النموذج وتحليل البيانات واختبار الفرضيات بالبرنامج الإحصائي SPSS 18 statistics، وتوصلنا إلى نتائج تؤكد على وجود علاقة قوية عكسية بين معدل التشارك كمتغير مستقل وحجم الكتلة النقدية المتداولة كمتغير تابع وفق الفرضيات المقدمة، ويترتب على هذه الدراسة أنه يمكن الاعتماد على معدل التشارك كألية للسياسة النقدية في التأثير على مستويات التضخم والرقم القياسي للأسعار.

الكلمات المفتاحية: معدل التشارك، التمويل التشاركي، الكتلة النقدية المتداولة، الجهاز المصرفي السوداني.

Abstract

This study attempted to measure the impact of participation rate on Monetary mass. The concept of participation rate and its most important formula and how it is applied in the Islamic economy were addressed In addition to the theoretical side, a statistical model was used to study the nature of the relationship between the two variables Under study through data derived from quarterly reports of Financial and economic proposals and the series of studies and research of the Central Bank of Sudan for the period 2003 to 2016. Where this model and hypotheses were tested using the least-squares method through the analysis of simple linear regression, the statistical spss 18 program was used to Construct the model, analysis the data and test the hypotheses. We concluded that a strong positive relationship exists between participation rate as an independent variable and the Monetary masssize as a dependent variable according to the hypotheses presented. This study indicates that the rate of participation can be relied upon as a mechanism for monetary policy to influence the monetary mass at community.

Key words: participation rate, Monetary mass, Islamic Financial, the Financial System In Sudan.

تمهيد:

إن فكرة مشروعية الربح في الاقتصاد الإسلامي هي المكون الأساسي والجوهري في إنشاء وتنفيذ النظام المصرفي الإسلامي، ففي ظل هذا النظام الذي يعتمد على مفهوم المشاركة في الربح والخسارة فإن المودع لماله لدى المصرف الإسلامي ليس لديه في واقع الحال أي ضمان بعائد ثابت محدد، وإنما له حصة في الربح المتوقع يحددها معدل التشارك المتفق عليه سلفاً، فإذا كان سعر الفائدة محور عمل السياسة النقدية للأنظمة الوضعية في التأثير على حجم العملة المتداولة في الاقتصاد فإن الانتقال من اقتصاد يعتمد على عائد مضمون وثابت (سعر الفائدة) إلى اقتصاد يعتمد على عائد محتمل ومتغير (معدل التشارك) يضعنا أمام إشكالية رئيسية تتمثل في مدى تأثير معدل التشارك كبدل لسعر الفائدة في حجم الكتلة النقدية؟

وللإجابة عن هذا التساؤل نتطرق إلى النقاط الآتية:

أولاً: مفهوم معدل التشارك

ثانياً: بعض الأحكام الشرعية لمعدل التشارك

ثالثاً: صيغ معدل التشارك

رابعاً: مفهوم الكتلة النقدية المتداولة

خامساً: أهم ملامح السياسة النقدية للبنك المركزي السوداني خلال فترة الدراسة

سادساً: منهج الدراسة وأدواتها

سابعاً: تحليل البيانات ومناقشة النتائج

أولاً: مفهوم معدل التشارك

إن التمويل في النظام الإسلامي لا يُمنح مجاناً، وإنما له تكلفة تتمثل في حصة من الربح يدفعها المستثمر للممول، هذه الحصة تعتبر تكلفة بالنسبة للمستثمر وتمثل في الوقت نفسه عائداً للممول، وهي نسبة من الربح متفق عليها في عقود المشاركات والمضاربات، ويطلق على هذه النسبة اسم معدل التشارك، وهذا لارتباطها بصيغة التمويل التشاركي، حيث يعرف معدل التشارك بأنه "النسبة التي يتسلمها البنك من الأطراف المشتركة معه في العمل أو النسبة التي يتسلمها أصحاب حسابات المضاربة (محمد نجاه الله، 1985، ص 122)، ويعزف كذلك على أنه "نسبة مئوية من الأرباح ينحصر عليها المودع لقاء استثمار أمواله مشاركة مع البنك وتكون خسارته في حدود مشاركته في رأس المال (Nejatullah, 1983, P.150)، و تأسيساً على ما سبق يمكن تعريف معدل التشارك على أنه: النسبة التي تتوزع على أساسها نتيجة المشروع ربحاً أو خسارة بين الممول والمنظم وفقاً لعقد تمويلي تشاركي.

وهناك أحكاماً شرعية تحكم طرق توزيع الربح والخسارة، وأحكاماً أخرى تخص كيفية تحديده وإمكانية تغييره وهذا ما سنتطرق إليه من خلال النقاط الآتية.

ثانياً: بعض الأحكام الشرعية لمعدل التشارك

هناك مجموعة من الأحكام التي يجب أن يتضمنها معدل التشارك في عقد التمويل التشاركي، ومن بين أهمها نذكر ما يلي:

1. أن يكون معدل التشارك محدد لكل من صاحب المال وصاحب العمل في التمويل بالمضاربة، وبين الشريكين في رأس المال في حال التمويل بالمشاركة وأن يكون متققاً عليه ابتداءً، وهذا ما يسمى بمعلومية معدل التشارك، أي " بيان مقدار نصيب الطرفين من الربح عند التعاقد، وذلك بأن يكون نصيب كلٍ من الطرفين في الربح مقررًا بنسبة محددة عند التعاقد (موسى، 2010، ص 05).

2. أن يكون معدل التشارك محدد بنسبة في الربح المحقق لا من أصل رأس المال، كأن يكون معدل التشارك الثلث أو الربع أو النصف من ربح المشروع، أي نسبة مئوية وليست مبلغًا مقطوعًا، هذا في حالة تحقيق الربح، أما في حالة حدوث الخسارة فيتحملها صاحب المال وحده دون المضارب، معنى هذا أن لا يكون الربح محدد بنصيب ولا أن تكون قيمته محددة سلفًا (ص 06).

3. تعديل معدل التشارك بعد التعاقد؛ بمعنى هل يجوز تعديل نسبة الربح في صيغتي المشاركة والمضاربة بعد التعاقد؟ ففي سؤال حول مشروعية النص في عقد المشاركة على زيادة حافز الإشراف والإدارة للشريك الآخر إذا زادت الأرباح عن نسبة مئوية معينة وبعد الرجوع للفتوى الصادرة في هذه المسألة من هيئة الرقابة الشرعية لبنك فيصل الإسلامي السوداني، فإنه يجوز تغيير معدل التشارك باتفاق الطرفين، وفيما يلي نص فتوى هيئة الرقابة الشرعية لبنك فيصل الإسلامي: "يجوز التعديل في الشروط المقترنة بعقد المضاربة في أي وقت، سواء أكان التعديل في نسبة الربح أم غيرها، ما دام ذلك برضاء الطرفين، وكان الشرط اللاحق جائزًا ولو لم يكن منصوصًا عليه في العقد، وإذا رأى البنك مصلحة في أن يتضمن عقد المضاربة نصًا بمراجعة نسبة الربح المشروطة في العقد في نهاية الصفقة، أو في نهاية عام مثلًا لتعديلها بالتراضي بين الطرفين، فلا مانع شرعًا من هذا النص، ولا جهالة فيه، بل يجوز التعديل في نسبة الربح في شركة المضاربة قبل نهاية الصفقة برضاء الطرفين".¹

5. زيادة الربح عن نسبة معينة أو عن مبلغ معين، ففي كتاب فتاوى المضاربة، ورد سؤال عن مشروعية أن يتفق صاحب المال مع المضارب على أنه إذا زاد الربح عن نسبة 15% مثلًا في السنة عن رأس المال فإن الزيادة تكون من نصيب المضارب فكان الجواب على الصيغة الآتية: " هذا الشرط جائز شرعًا طالما أن الربح مقسم نتيجة المحاسبة طبقًا للنسبة الشائعة المتفق عليها، وإن صاحب المال يتحمل الخسارة إذا تبين وقوعه (أحمد، 1996، ص 31).

كما تجدر الإشارة إلى أن هناك إجماعًا أن الخسارة في عقود المشاركة توزع حسب تمويل كل مشارك، أو مساهمة كل طرف، إلا أن الاختلاف الموجود بين الفقهاء يكمن في طريقة تحديد نسبة معدل التشارك، هل يحدد بطريقة تفاوضية بين طرفي العقد؟ أم يحدد وفق مساهمة كل طرف في رأس المال؟، فمن الفقهاء من يرى أن يوزع الربح والخسارة على الشركاء وفق الحصة في رأس المال وبعض الفقهاء يرى غير ذلك، "فيتفق البعض على جواز التفاوت في الربح مع التساوي في رأس المال، بينما ذهب البعض الآخر إلى أن الربح يكون متساويًا بين الشركاء إذا تساوى رأس مالهم، ويكون متفاضلاً على حسب حصة كل شريك من رأس مال الشركة (عدنان، 2010، ص 123)، وقد أفتت هيئة الرقابة الشرعية لبنك الغرب الإسلامي بأن " في الشراكة التي يكون فيها المال من الجانبين فلا مانع من تعديل معدل التشارك، أما الخسارة فلا يتصور فيها التعديل، لأنها تكون دائمًا بنسبة رأسمال كل من الشريكين أو الشركاء".²

¹ فتاوى هيئة الرقابة الشرعية، صيغ الاستثمار، بنك الغرب الإسلامي، الفتوى رقم 19.

² فتاوى هيئة الرقابة الشرعية، الفتوى رقم 19.

ثالثاً: صيغ معدل التشارك

تتمثل صيغ معدل التشارك في التمويل التشاركي الذي يعتبر من أهم صيغ التمويل الإسلامي، فهو يلبي رغبة المتعاملين في إشراك المال بالعمل في حالة المضاربة وإشراك المال بالمال في حالة المشاركة، وله أثراً كبيراً على دعم الطلب الكلي وعلى العملية التراكمية لرأس المال، حيث يساهم مساهمة فعالة في تعزيز الاستقرار الاقتصادي ويعمل على تخفيض معدلات البطالة والفقر وزيادة معدلات الدخل الفردي، وتحقيق معدلات نمو في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي، بالإضافة إلى عامل آخر يمنح للتمويل التشاركي أكثر كفاءة و نجاعة وهو ارتباطه بالقطاع الحقيقي ما يجعله مرتبطاً بتدفق سلعي حقيقي "يسمح بإنشاء التزامات مالية وديون ولكن ضمن عملية حقيقية تسهم في توليد الثروة وفي تعزيز عجلة النمو الاقتصادي، حيث لا يوجد في التمويل الإسلامي وسيلة لإنشاء ديون ربحية بمعزل عن تبادل السلع والخدمات (أحمد ابراهيم، 2009، ص 26)، هذا ما يمنح للاقتصاد الحقيقي قاعدة حقيقية أشمل وأوسع من قاعدة الاقتصاد الحقيقي المبني على سعر الفائدة، لأنه في ظل الشريعة الإسلامية لا يمكن لأحد أن يبيع ما لا يملك ولا يعد بتقديم ما لا يملك (Abdullah, 2009, P.39)، فمن هذا المنطلق اعتبر التمويل التشاركي هو الأفضل والأصلح بين مختلف الصيغ التمويلية الإسلامية، فلا يكاد يختلف الباحثون في الاقتصاد الإسلامي على أن التمويل التشاركي هو الصيغة المفضلة في الإسلام (سامي، 1997، ص 74)، بل يرى البعض "أن صيغ المشاركات القائمة على مبدأ تقاسم نتائج العملية الاستثمارية ربحة أو خسارة أكثر صيغ التوظيف والتشغيل تعبيراً عن روح الفقه المالي الإسلامي ومبادئه الاقتصادية وأقربها إلى تحقيق العدل (عدنان، 2010، ص 118)، فعن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله "أن الشريكين إما أن يغرموا جميعاً أو يغنموا جميعاً وذلك أقرب إلى العدل من أن يحصل أحدهما على شيء مضمون ويبقى الآخر تحت الخطر، ومن تأمل تبين له أن المشاركات أشبه بأصول الشريعة وأعرف في العقول وأبعد عن كل محذور، ومصالحة محضة للخلق بلا فساد (سامي، 1997، ص 75)، ففي إطار حرمة الربا والحث على التجارة وتحقيق الربح قدمت الشريعة الإسلامية بديلين للمعاملات المالية بديل المضاربة وبديل المشاركة (محسن، 2008، ص 08)، فالمؤسسات النقدية والمالية القائمة على أساس معدل التشارك يمكنها تمويل الاحتياجات الحقيقية تمويلاً غير تضخمي وتساهم في ضمان التوازن بين الاقتصاد النقدي والاقتصاد الحقيقي (صالح، 2010، ص 12)، فالنظام الذي يعتمد على المشاركة في الربح والخسارة يضمن أفضل تخصيص للموارد وتوزيع أكثر عدلاً للدخل والثروة (Nejatullah. 1984, P.146)، وتتقسم صيغ معدل التشارك وفق التمويل التشاركي إلى صيغة المضاربة وصيغة المشاركة.

1. صيغة المضاربة

تعرف المضاربة على أنها عقد بين طرفين أحدهما بماله والآخر بجهده وبراعته، وفيها الغنم والغرم للاثنتين معاً (محمود، 2008، ص 135)، وهناك من يعرفها على أنها عملية المزج بين رأس المال والعمل، وهي بذلك تجمع بين من يملك المال وبين من لا يملك المال ويقدر على العمل، مما يؤدي إلى إحداث التوازن الاجتماعي والتكافل بين الناس ويقلل من حدة آثار الطبقات الاجتماعية (محمود، 2008، ص 105).

مما سبق يمكن القول أن المضاربة هي عقد تشاركي بين من يملك المال ومن يملك العمل في نتيجة المشروع، فإن كانت خسارة فصاحب المال يخسر ماله والمضارب يخسر جهده، أما في حالة تحقيق ربح فيوزع حسب معدل التشارك المتفق عليه بينهما ابتداءً.

2. المشاركة

المشاركة هي أسلوب تمويلي يشترك بموجبه المصرف الإسلامي مع طالب التمويل في تقديم المال اللازم لمشروع ما، أو عملية ما، ويوزع الربح بينهما بحسب معدل التشارك المتفق بينهما، أما الخسارة فحسب تمويل كل منهما (رضا، 1990، 283)، كما تعرف أيضا على أنها عقد بين المصرف الإسلامي والطرف الآخر (المتعامل) للاشتراك في رأس المال لإنشاء مشروع جديد أو تطوير مشروع قائم، أما الخسائر فتكون حسب نسبة المشاركة في رأس المال (موسى، 2008، ص 58).

رابعا: مفهوم الكتلة النقدية المتداولة

تعتبر الكتلة النقدية من أهم عوامل الاستقرار النقدي والاقتصادي، فهي تمثل قدرة شرائية تقتضي وجود ما يعادلها من سلع وخدمات، فأى اختلال بين الكتلة النقدية وحجم السلع والخدمات المعروضة يؤدي إلى عدم الاستقرار الاقتصادي، فإذا كانت الكتلة النقدية المتداولة أكبر من العرض السلعي فهذا يعني وجود تضخم وإذا كان العكس معنى هذا وجود كساد، وفي الحالتين يؤدي تغير الكتلة النقدية إلى انعكاسات سلبية على النشاط الاقتصادي، لذا نجد من أهم أهداف البنوك المركزية المراقبة والتحكم الجيد والدقيق في مكونات الكتلة النقدية وجعلها تتماشى وحجم النشاط الاقتصادي، والكتلة النقدية في الاقتصاد النقدي لها عدة مفاهيم؛ فالمفهوم الضيق للكتلة النقدية المتداولة يعرف على أنه "مجموع الالتزامات النقدية للعملة المتداولة خارج النظام المصرفي مضافا إليها الودائع الجارية أو الودائع تحت الطلب لدى المصارف التجارية (مروان، دون سنة النشر، ص 34)، أما العرض النقدي في مفهوم البنك المركزي السوداني فهو ينقسم إلى مفهوم واسع ومفهوم ضيق، العرض النقدي بالمفهوم الواسع (M2) يعني كل من العملة لدى الجمهور والودائع تحت الطلب بالإضافة إلى شبه النقود (الهوامش على خطابات الاعتماد المستندية وعلى خطابات الضمان والودائع لأجل والودائع الاستثمارية)، فيما يشمل عرض النقود بمعناه الضيق (M1) إجمالي العملة المتداولة مضافا إليها حجم الودائع تحت الطلب، ويشمل إجمالي العملة المتداولة العملة المتداولة لدى الجمهور مضافا إليها العملة لدى المصارف التجارية، ونعني بمفهوم حجم الكتلة النقدية المتداولة في هذه الدراسة حجم العملة المتداولة لدى الجمهور مضافا إليها حجم العملة لدى المصارف التجارية.

خامسا: أهم ملامح السياسة النقدية للبنك المركزي السوداني خلال الفترة 2003 – 2016

تتمحور الإجراءات المتخذة في إدارة العملة حول توفير احتياجات الاقتصاد من العملة الورقية والمعدنية وفقا للسياسات الصادرة في هذا الشأن، وهذا من خلال الحفاظ على الحجم الأمثل للإصدار والتركيبية المثلى لفئات العملة، بالإضافة إلى تطوير أسس واليات عد وفرز وفحص العملة الورقية من خلال تطوير مركز الفرز الآلي، والتوسع والاستمرار في التوعية الإعلامية للتعريف بمواصفات العملة النظيفة والسليمة للجمهور بمختلف القطاعات من خلال الوسائط الإعلامية المختلفة، حيث تقوم وزارة المالية وبنك السودان بتحديد الزيادة المطلوبة في الكتلة النقدية بالحجم الذي يضمن تحقيق معدلات النمو والتضخم المستهدف، وبعد تحديد الزيادة المناسبة للنشاط الاقتصادي يتم تحديد نصيب كل من القطاع الخاص والقطاع الحكومي ويتم هذا بالتشاور بين الحكومة ووزارة المالية (صابر، 2010، ص 04)، ويمكن تلخيص أهم ملامح السياسة النقدية في فيما يلي:

1- تعبئة المدخرات الوطنية:

يهدف البنك المركزي السوداني إلى التوسع في استقطاب المدخرات الوطنية بالعملة المحلية بغرض توفير الموارد المالية اللازمة للنشاط الاقتصادي على وجه العموم، وبالتركيز على تمويل إنتاج وتصنيع وتصدير السلع الواردة في البرنامج

لتحقيق هدف إحلال الواردات وزيادة الصادرات، ويتم تحقيق ذلك عن طريق تشجيع المصارف والأوعية الادخارية غير المصرفية لاستقطاب المدخرات الوطنية عن طريق رفع القيود على المصارف لفتح الفروع الجديدة، واهم إجراء تم اتخاذه لتشجيع النشاط الاستثماري يتمثل في استبعاد حسابات الودائع الادخارية والاستثمارية في عملية احتساب نسبة الاحتياطي النقدي القانوني، وتشجيع قيام مؤسسات مالية مصرفية وغير مصرفية متخصصة في تعبئة الموارد وزيادة معدلات الادخار وتطوير المنتجات الادخارية، وتشجيع المصارف على منح أصحاب الودائع المصرفية أرباحاً وامتيازات مشجعة .

2- تخصيص الموارد

توجيه القدر الأكبر من الموارد المالية المتوفرة للمصارف، واهم إجراء تم اتخاذه في هذا المحور هو استحداث التمويل الأصغر بتوظيف نسبة 12% على الأقل من المحفظة الاستثمارية لكل مصرف للعام 2012م لتمويل مشروعات وبرامج التمويل الصغير والأصغر ومتناهي الصغر والتمويل الصغير ذو البعد الاجتماعي، وتشجيع المصارف ومؤسسات تقديم التمويل الأصغر للوصول إلى الشرائح المستهدفة.

3- تحقيق الاستقرار الاقتصادي:

من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي المستدام تم اخضاع معدل التشارك لألية العرض والطلب وإعطاء الحرية لكل مصرف في تحديد نسبة نصيب المضارب في الربح في حالة منح التمويل بصيغة المضاربة المقيدة، ولا يجوز منح أي تمويل بصيغة المضاربة المطلقة، كما شجع بنك السودان المركزي المصارف على تفعيل واستحداث صيغ إسلامية جديدة واستخدام صيغ التمويل الإسلامية الأخرى مثل السلم، المقاوله، والإجارة والإستصناع والمزارعة،الخ.

سادسا: منهج الدراسة وأدواتها

1- فروض الدراسة

تتمحور هذه الدراسة حول قياس أثر معدل التشارك كمتغير مستقل على متغير حجم الكتلة النقدية المتداولة كمتغير تابع، ومن ثم كانت هناك فرضيتين أساسيتين:

- **الفرضية الأولى:** يوجد ارتباط عكسي (علاقة عكسية) بين معدل التشارك وحجم الكتلة النقدية المتداولة لدى الجمهور والمصارف الإسلامية.
- **الفرضية الثانية:** توجد علاقة ارتباط قوية بين معدل التشارك وحجم الكتلة النقدية المتداولة لدى الجمهور والمصارف الإسلامية.

2 - البيانات الإحصائية للدراسة

بيانات الدراسة هي بيانات شهرية مستقاة من إحصائيات تم جمعها على مدار 14 سنة من التقارير السنوية والعرض الاقتصادي والمالي الذي ينشره البنك المركزي خلال الفترة 2003 - 2016، بالإضافة إلى سلسلة الدراسات والبحوث وهي عبارة عن سلسلة بحثية تصدر عن الإدارة العامة للبحوث والإحصاء التابعة لبنك السودان.

3 - أداة الدراسة

سنتبع في هذه الدراسة طريقة المربعات الصغرى العادية OLS، على اعتبار أن الدراسة تتضمن متغير مستقل واحد وهو معدل التشارك، ومن ثم تكون أنسب طريقة لتخفيض مجموع مربعات انحرافات القيم الفعلية عن قيم المشاهدات ومن ثم تكون امثل طريقة لتمثيل خط الانحدار.

سابعا: تحليل البيانات ومناقشة النتائج

تم الاستعانة في تحليل البيانات واختبار الفرضيات بالبرنامج الإحصائي SPSS 18 statistics، حيث يشمل النموذج المتغير التابع والذي يعبر عن حجم الكتلة النقدية ويرمز له بالرمز (TCC)، والمتغير المستقل (المفسر) يعبر عن معدل التشارك ويرمز له بالرمز (RPLS)، وتشمل بيانات الدراسة 56 مشاهدة لكلا المتغيرين.

1- اختبار فرضيات ونموذج الدراسة

باستخدام أسلوب الانحدار الخطي البسيط لتقدير النموذج وبالاعتماد على طريقة المربعات الصغرى تكون الصيغة الرياضية للعلاقة بين المتغيرين على الشكل الآتي:

$$TCC = \beta_0 - RPLS (\beta_1) + e$$

حيث:

TCC : حجم الكتلة النقدية المتداولة.

RPLS: معدل التشارك.

β_1 : معلمة العلاقة بين المتغيرين.

β_0 : المعلمة المستقلة عن التغير في معدل التشارك.

نقوم باستعراض المخرجات الخاصة بتحليل وتفسير الانحدار والتعليق على النتائج:

الجدول(01): معاملات نموذج الانحدار الخطي البسيط

3448,610	المعلمة الثابتة
-61,601	معامل الانحدار
0,000	مستوى المعنوية للجزء الثابت
0,000	مستوى المعنوية للجزء الثابت

1-1: نموذج الانحدار المقدر

من خلال الجدول رقم: (1) نستطيع صياغة نموذج الانحدار الخطي البسيط بين المتغير المستقل (معدل التشارك) والمتغير التابع (حجم الكتلة النقدية) :

$$\hat{Y} = 3448,610 - 61,601X$$

بمعنى أن الجزء الثابت ($\beta_0 = 3448,610$) وهو يمثل حجم الكتلة النقدية المستقل التلقائي غير المعتمد على معدل التشارك، أما معامل الانحدار فهو: ($\beta_1 = -61,601$) .

1-1-1: الشروط النظرية

أ. منطقية إشارات وقيم معاملات الانحدار

يلاحظ هنا أن العلاقة بين معدل التشارك وحجم الكتلة النقدية المتداولة هي علاقة خطية سالبة وأن الجزء الثابت من الودائع الاستثمارية له قيمة موجبة، ومعامل الانحدار يساوي $-61,601$. وبالرجوع إلى نموذج الانحدار المقدر نجد:

$$TCC = 3448,610 - 61,601 RPLS$$

حيث أنه لا يوجد تعارض بين الشروط النظرية للظاهرة محل الدراسة ونتائج نموذج الانحدار المقدر بين معدل التشارك وحجم الكتلة النقدية، إشارة $\beta_1 (-61,601)$ السالبة تدل على وجود علاقة عكسية بين المتغير المستقل (معدل التشارك) والمتغير التابع (حجم الكتلة النقدية) وذلك لأن المعلمة المفسرة سالبة وهذا يتماشى ومنطق النظرية الاقتصادية حيث كلما ارتفع معدل التشارك زادت النسبة من الربح المتوقع الحصول عليها هذا ما يؤدي إلى رفع حجم التمويل الممنوح للعملية الاستثمارية مما يؤدي إلى تقليص الكتلة النقدية المتداولة في الاقتصاد، بمعنى؛ إذا قامت السلطة النقدية برفع معدل التشارك أدى ذلك إلى انخفاض حجم العملة المتداولة لدى الأفراد والمصارف المالية.

ب. القدرة التفسيرية للنموذج

يتم الحكم على قوة الارتباط بين متغيري النموذج المدروس من خلال معامل ارتباط بيرسون $r = 0.501$ وهذا يعني أن الارتباط بين المتغيرين ارتباطا عكسيا.

كما يتم الحكم على القدرة التفسيرية لنموذج الانحدار من خلال معامل التحديد (R^2) أو معامل التحديد المعدل (\bar{R}^2)، ويفضل بالطبع الاعتماد على هذا الأخير لأنه الأكثر دقة.

وبالرجوع إلى الجدول (2) الذي يتضمن النتائج الخاصة بمعامل الارتباط والتحديد نجد أن:

الجدول(02): قوة الارتباط والقدرة التفسيرية للنموذج

معامل الارتباط لفيشر	- 0,501
معامل التحديد	0,251
معامل التحديد المعدل	0,246

معامل التحديد المعدل يساوي 24.6% ، وهذا يعني أن المتغير المستقل معدل التشارك يفسر 24.6% من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (حجم الكتلة النقدية) وأن 75.4% من التغيرات تعزى إلى عوامل أخرى لم تدرج في النموذج وتتمثل في الخطأ العشوائي.

2-1-1: الشروط الرياضية

أ. المعنوية الكلية للنموذج

• صياغة الفرضيات الإحصائية لاختبار فيشر (F)

الفرضية الصفرية: نموذج الانحدار غير معنوي؛ جميع معاملات الانحدار تساوي الصفر معنويًا.
الفرضية البديلة: نموذج الانحدار معنوي؛ واحد على الأقل من المعاملات يختلف معنويًا عن الصفر.

الجدول (03): تحليل التباين

متوسط المربعات	مستوى الدلالة
5233432,42	0,000
الانحدار	

يتضح من الجدول (3) لتحليل التباين أن القيمة الاحتمالية تساوي الصفر (SIG=0,00) وهي أصغر من مستوى الدلالة 1%، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة لها التي تنص على أن نموذج الانحدار له معنوية إحصائية، بمعنى أن هناك واحد على الأقل من معاملي النموذج يختلف معنويًا عن الصفر.

ب. المعنوية الجزئية للنموذج

من خلال المعنوية الكلية للنموذج توصلنا إلى نتيجة أن هناك واحد على الأقل من معاملي النموذج يختلف معنويًا عن الصفر، ولتحديد ذلك نجري اختبار المعنوية الجزئية للنموذج باستخدام اختبار ستودنت (t- test) :

✓ الفروض الإحصائية:

$$H_0: \beta_0 = 0 \leftrightarrow H_1: \beta_0 \neq 0 \quad : \text{بالنسبة لـ } (\beta_0)$$

$$H_0: \beta_1 = 0 \leftrightarrow H_1: \beta_1 \neq 0 \quad : \text{بالنسبة لـ } (\beta_1)$$

بالنسبة لـ (β_0) ، نجد أن القيمة الاحتمالية تساوي الصفر (sig=0.00) وهي أصغر من مستوى الدلالة 5%، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة لها القائلة بأن المقدار الثابت في نموذج الانحدار ذو معنوية إحصائية عند مستوى الدلالة 1%.

أما بالنسبة للمعلمة (β_1) نجد أن القيمة الاحتمالية تساوي الصفر (sig=0.00) وهي أصغر من مستوى الدلالة 5%، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة لها القائلة بأن معامل الانحدار (β_1) في النموذج له معنوية إحصائية عند مستوى الدلالة 1%.

3-1-1: شروط طريقة المربعات الصغرى العادية واعتدالية التوزيع الاحتمالي للبواقي Normality test

• الفرضيات الإحصائية:


1- الفرضية الصفرية: تتبع البواقي التوزيع الطبيعي

2- الفرضية البديلة: لا تتبع البواقي التوزيع الطبيعي

وتتم دراسة اعتدالية التوزيع الاحتمالي للبواقي بطريقتين هما:

- ❖ الطريقة البيانية: كما هو واضح في الشكل، فإن البواقي تتوزع بشكل عشوائي على جانبي الخط الواصل بين الركن الأيمن العلوي والركن الأيسر السفلي، مما يعني أن البواقي تتوزع طبيعياً .

الشكل(01): الرسم البياني لاعتدالية التوزيع



- ❖ الطريقة الحسابية: باستخدام اختبائي كل من (كولموغوروف - سميرنوف و شابيرو- ويلك) تم الحصول - من خلال مخرجات spss - على النتائج التالية:

الجدول (4): اختبار الاعتدالية للبواقي

Shapiro-Wilk	Kolmogorov-Smirnov	اختبار الاعتدالية
0,000	0,173	حجم الكتلة النقدية
0,011	0,092	معدل التشارك

ينضح من التحليل الإحصائي في الجدول (4) أن القيمة الاحتمالية لاختبار **Kolmogorov-Smirnov** تساوي 0.173 وهي أكبر من مستوى الدلالة 1%، إذن نقبل الفرضية الصفرية والتي تنص على أن البواقي تتبع التوزيع الطبيعي عند مستوى الدلالة 1%.

نتائج الدراسة :

إن الفكرة الأساسية التي قامت عليها هذه الدراسة تتمحور حول إثبات وجود علاقة بين معدل التشارك وحجم الكتلة النقدية المتداولة ثم قياس قوة ونوعية هذه العلاقة، فأثبتت نتائج الدراسة على وجود علاقة قوية عكسية بين المتغيرين، حيث يمكن الاعتماد على معدل التشارك كبديل لسعر الفائدة في التأثير على حجم الكتلة النقدية ومن ثم يمكن اعتماده كألية في يد السلطة النقدية في التأثير على المتغيرات النقدية وخاصة منها التضخم.

اختبار الفرضيات:

❖ أثبتت الدراسة صحة الفرضية الأولى التي تقتضي بوجود علاقة عكسية بين معدل التشارك وحجم الكتلة النقدية.

❖ صحة الفرضية الثانية والتي تشير إلى قوة العلاقة بين المتغيرين.

بالنهاية يمكن أن نشير إلى أن احد أهم حدود هذه الدراسة أنها اهتمت بتحليل وتفسير العلاقة بين معدل التشارك كمتغير مستقل وحجم الكتلة النقدية كمتغير تابع، فحتى وإن كانت نتائج هذه الدراسة موضوعية ومنطقية من الناحية الاقتصادية إلا انه ممكن أن تكون علاقة سببية، بمعنى يمكن أن يؤثر حجم الكتلة النقدية على مستوى معدل التشارك وفي هذه الحالة يصبح معدل التشارك متغير تابع لحجم الكتلة النقدية ولتوقعات المستثمرين المستقبلية وملاءة المصارف الإسلامية، هذا ما يجعل وجود ضرورة وحاجة إلى دراسات مستقبلية من أجل معرفة العلاقة السببية بين هذه المتغيرات.

المراجع:

1. احمد محي الدين احمد، فتاوى المضاربة، مراجعة: عبد الستار أبو غده ، برنامج الفتاوى الاقتصادية، إدارة وتطوير البحوث، مجموعة دلة البركة، 1996
2. أحمد إبراهيم علاوي، دور العمل الخيري في تعزيز الاستقرار الاقتصادي، المركز الدولي للأبحاث والدراسات مداد، 2009
3. رضا سعد الله، المضاربة والمشاركة، ندوة حول البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 25 - 29 يونيو 1990
4. فتاوى هيئة الرقابة الشرعية ، صيغ الاستثمار، بنك الغرب الإسلامي ، الفتوى رقم 19.
5. سامي بن إبراهيم السويلم، موقف الشريعة الإسلامية من الدين، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز جدة، المملكة العربية السعودية ، 1997
6. صالح صالح، أدوات الساسة النقدية والمالية الملائمة لترشيد دور الصيرفة الإسلامية، الندوة العلمية حول الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، 18/19/20/2010/ افريل 2010، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر
7. عدنان عبد الله محمد عويضة، نظرية المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي في العصر الراهن، دراسة تأصيلية تطبيقية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هرندين، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الأولى، 2010
8. محمد نجاته الله صديقي، النظام المصرفي اللاربوي، ترجمة عابدين احمد سلامة، المجلس العلمي بجامعة الملك عبد العزيز، الطبعة الأولى، 1985
9. محمود حسن صوان، أساليب العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر والتوزيع، ط2، عمان، الأردن، 2008
10. موسى آدم عيسى، سياسة توزيع الأرباح في المؤسسات المالية الإسلامية ، مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، ليبيا، افريل 2010
11. محسن خان، عباس ميراخور، الإدارة النقدية في اقتصاد إسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، 2008
12. محمد محمود العلجوني، البنوك الإسلامية: أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط 1 عمان، الاردن، 2008
13. موسى عمر مبارك أبو محييد، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2008

14. مروان عطون، أسعار صرف العملات (أزمات العملات في العلاقات النقدية الدولية)، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر ، دون سنة النشر

15. صابر محمد حسن، إدارة السياسة النقدية في النظام المصرفي الإسلامي تجربة السودان، سلسلة الدراسات والبحوث، الإدارة العامة للبحوث والإحصاء، بنك السودان، 2004

16. Abdullah Mohammad Seidu, Current Global Financial Crisis :Cause and Solution, ISSUES in The international Financial Crisis From an Islamic Perspective,Prepared by Group of Researchers Islamic economic Research Centre king Abdul-Aziz, Jeddah, 2009

17. Nejatullah Siddiqi,Economics of profit Sharing, Edited by : Ziauddin Ahmed, MunwarIqbal ,Fahim Khan, International Centre for Research in Islamic Economics King Abdul-Aziz Jeddah and Institute of Policy Studies Islamabad ,part 1,1983